

أسباب الهجرة غير الشرعية وآثارها السلبية على الأمن المجتمعي "في ضوء القانون المصري رقم 82 لسنة 2016 والمعدل بالقانون رقم 22 لسنة 2022"

د . فايق عوضين محمد تحفة

الكلمات الافتتاحية: هجرة غير شرعية – امن مجتمعي – اثار سلبية مقدمة

يعد الأمن المجتمعي حاجة أساسية للمجتمع الإنساني يُقاس من خلالها استقرار وتقدم الوطن وازدهاره؛ لأنه الضامن لسلامة الأفراد والجماعات من مختلف الأخطار الداخلية والخارجية، الأمر الذي يؤدي إلى بناء المجتمعات الحديثة التي ينعكس مدى الأمن المجتمعي فيها على منتجات مواطنيها، ويشكل حافزاً للعمل والإبداع والاستقرار والحفاظ على الهوية الوطنية.

ويمكن قياس الأمن المجتمعي داخل الدولة من خلال مجموعة من المؤشرات، فعلى سبيل المثال، يدل تراجع معدلات الجريمة عن استقرار حالة الأمن المجتمعي، والعكس صحيح، حيث إن تفشي الجرائم مثل جريمة الهجرة غير الشرعية، يعتبر مؤشراً على غياب الأمن المجتمعي، ومن هنا، فإن الأمن المجتمعي يرتبط بمدى قدرة مؤسسات الدولة على الحد من جريمة الهجرة غير الشرعية ومكافحتها من خلال فرض النظام، وبسط سيادة القانون بواسطة الأجهزة القضائية والتنفيذية.

وتعد الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، أو في الدول النامية بآسيا كدول الخليج العربي، ودول المشرق العربي، أو المغرب العربي، وهي الاتجاه نحو الضفة الشمالية للبحر المتوسط بدون وثائق رسمية، وبتأشيرات مزورة أو الذهاب للسياحة دون رجعة أو لتحقيق طموحات شخصية، أو لاكتشاف العالم الآخر.

كما تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من بين أكثر التهديدات الجديدة والمتجددة في القرن الحالي، وأكثر المشكلات التي تعرقل تحقيق الأمن المجتمعي في الكثير من الدول، ولهذا اكتسبت ظاهرة الهجرة السكانية اهتماماً واضحاً في الدراسات الاجتماعية والسياسية على حد سواء، لأنها أثرت وستستمر في التأثير على أعداد كبيرة من البشر، وقد أفرد لها العديد من الدراسات التي تناولتها من خلال دراسة شؤون المهاجرين الاجتماعية، والاقتصادية، والنفسية، والأمنية وما ينتج ذلك من ظهور العديد من المشكلات التي تعرض لها المهاجرون أو مدى تكيفهم مع الحياة الاجتماعية الجديدة، وما المشكلات التي تتعرض لها أعداد كبيرة من البشر في العالم داخل أو خارج موطنهم الأصل.

مشكلة البحث: تعبر الهجرة غير الشرعية عن انتقال الأفراد والجماعات من مكان إلى مكان بطرق غير شرعية، وتطرح عدة إشكالات تبعاً لعدة متغيرات، وبهذا تعالج الإشكالية ضمن الشروط التي يمكن أن يتوافر عليها الأمن المجتمعي للحد من الظاهرة، وعليه يتم تحديد كيف لغياب الأمن المجتمعي أن يؤدي إلى تزايد تلك الظاهرة؟

هدف البحث: يهدف البحث تقديم تصور حول ظاهرة الهجرة غير الشرعية ضمن دراسة تحليلية في إطار قطاع الأمن المجتمعي، بالبحث عن انعكاسات الهجرة غير الشرعية من الجانب الاجتماعي فيما يعرف بمشكلة الاندماج الاجتماعي والهوية للمهاجرين غير الشرعيين، مما ينعكس سلباً على أمن المجتمعات المستقبلية.

تساؤلات البحث:

- س 1 - ما المقصود بالهجرة غير الشرعية والأمن المجتمعي؟
- س 2 - ما الأبعاد الأساسية للأمن المجتمعي ومقوماته؟
- س 3 - ما الأسباب الدافعة للهجرة غير الشرعية؟
- س 4 - ما الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي؟
- س 5 - ما الدور القانوني لمواجهة الهجرة غير الشرعية؟
- س 6 - كيف تعالج وتواجه تحديات الأمن المجتمعي لظاهرة الهجرة غير الشرعية؟

منهج البحث: اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال طرح مفهوم الأمن المجتمعي وأبعاده ومقوماته والتعرض لظاهرة الهجرة غير الشرعية وأسبابها وأثارها السلبية على الأمن المجتمعي والدور القانوني للحد منها.

خطة البحث:

المطلب الأول: مفهوم الأمن المجتمعي وأبعاده ومقوماته.

المطلب الثاني: انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي.

المطلب الأول: مفهوم الأمن المجتمعي وأبعاده ومقوماته

بقدر حاجة المجتمع للأمن الاجتماعي تكون حاجته لمقوماته وركائزه الأساسية التي تساهم في توفير الأمن، وبناء المجتمعات الحديثة، وعاملاً مهماً في تقدم

الأمن فيها، وقد تتعدد مفاهيم الأمن المجتمعي وأبعاده في ظل العولمة والتطورات الحديثة التي تفرض أخطاراً جسيمةً ومتغيرات لها آثار مختلفة على حياة الفرد والجماعة، وفي هذا المطلب نقدم الأطر المختلفة لمفاهيم الأمن المجتمعي على النحو التالي: -

أولاً: مفهوم الأمن المجتمعي.

ثانياً: أبعاد الأمن المجتمعي.

ثالثاً: مقومات الأمن المجتمعي.

رابعاً: تحديات تحقيق الأمن المجتمعي.

خامساً: تهديدات الأمن المجتمعي

سادساً: كيفية مواجهة تحديات الأمن المجتمعي.

أولاً- مفهوم الأمن المجتمعي:

الأمن المجتمعي لغة (1): أمن يأمن أمانة، فهو أمين، أمن الرجل: حافظ على عهده وصان ما أوتمن عليه. أمن الرجل اطمئن ولم يخف، أمن البدن: اطمأن بأهله ويقول تعالى: " وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً" أما المجتمعي فيقصد به جمع المتفرق جمعاً: ضم بعضه إلى بعض، وأجمع القوم: اتفقوا.

الأمن الاجتماعي اصطلاحاً: يعرفه " باري بوزان - واحد من كبار المنظرين للأمن في فترة ما بعد الحرب الباردة - بأنه العمل على التحرر من التهديد، وفي سياق النظام الدولي فإنه يعني " قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كياناتها المستقلة، وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي يرونها معادية "أو هو خلق توازن بين الخصوصية (الثقافية، الدينية، اللغوية، العرقية)" وضرورة بناء منطقتي الاندماج القومي للمواطنين في بناء مجتمع عادل.

ويدور تعريف الأمن المجتمعي حول توفير حالة الأمن والاستقرار والطمأنينة في المجتمع، بحيث يستطيع الأفراد التفرغ للأعمال الاعتيادية التي يقومون بها دون مؤثرات، ذلك أنه في حالة غياب الأمن فإن المجتمع سيكون في حالة الترددي والتوقف، إذ إن الإنتاج والإبداع لا يزدهران إلا في حالة السلام والاستقرار، ومن هنا، فإن الأمن هو التنمية، حيث إن إشباع الأفراد لكافة الاحتياجات المجتمعية، والاقتصادية، والسياسية، والثقافية، والفكرية يؤدي إلى الشعور بالحرية، مما يدفع الأفراد إلى الاطمئنان وممارسة حياتهم بثقة وسعادة.

ويعبر عن أن يعيش الفرد حياة اجتماعية آمنة مطمئناً على نفسه وعلى رزقه وعلى مكانه الذي يعيش فيه، فالأمن المجتمعي هو محصلة جميع الإجراءات اللازمة لحماية المجتمع ضد كل ما يحد من تقدمه لتحقيق أهدافه بما يتوافر لديه من إمكانيات وقدرات متاحة (2).

ثانياً: أبعاد الأمن المجتمعي (3):

لقد تطور مفهوم الأمن المجتمعي نتيجة لتطور الفكر الاستراتيجي، حيث كان ينظر سابقاً إلى أمن الدول حصراً، ثم انتقل إلى الاهتمام بأمن الناس (الأمن الإنساني)، المرادف لمفهوم الأمن المجتمعي الشامل الذي يتضمن كافة

الإجراءات التي تؤدي إلى تهيئة ظروف الحياة المستقرة، وذلك من خلال تحقيق الأبعاد التالية: -

1. **البعد السياسي:** الذي يتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة وتحقيق أعلى درجات الاستقرار، وحماية مصالحها العليا، واحترام الرموز الوطنية، وعدم اللجوء إلى طلب الرعاية من جهات أجنبية أو العمل وفق أجندة غير وطنية، وممارسة حرية التعبير عن الرأي وفق القوانين والأنظمة النافذة بالوسائل السلمية لتحقيق أعلى درجات العدالة.
2. **البعد الاقتصادي:** الهادف إلى توفير وسائل العيش الكريم وتلبية الاحتياجات الأساسية، ورفع مستوى الخدمات، وتحسين ظروف المعيشة، وإيجاد فرص عمل للجميع، ومحاربة الفقر، وتطوير القدرات والمهارات من خلال البرامج التعليمية والدورات الهادفة، وإتاحة المجال لممارسة العمل الحر في إطار التشريعات والقوانين القادرة على مواكبة روح العصر ومتطلبات الحياة الراهنة، وتطوير البنى التحتية في مختلف المجالات.
3. **البعد الاجتماعي:** الذي يهدف إلى توفير الأمن للمواطنين بقدر ينمي لديهم شعوراً بالانتماء والولاء لوطنهم، وزيادة إدراك إنجازات الوطن واحترام تراثه الذي يمثل هويته وانتماءه الحضاري، واستغلال كافة المناسبات الوطنية التي تساهم في تعميق الانتماء، والعمل على تشجيع إنشاء مؤسسات المجتمع المدني.
4. **البعد الفكري:** يهدف إلى احترام المعتقد الديني بصفته العنصر الأساسي في وحدة الأمة، ومراعاة حرية الأقليات في اعتقادها، احترام الفكر والإبداع، والاحتفاظ بالعادات والقيم الحميدة التي استقرت في وجدان الأفراد. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأبعاد تتم معالجتها وفق أربعة مستويات هي: أمن الفرد، وأمن الوطن، وأمن الإقليم، والأمن الدولي، إذ يسعى الفرد إلى انتهاج السلوك الذي يؤمنه من الأخطار المهددة لحياته أو ممتلكاته، واللجوء إلى القانون لتوفير الأمن مع الحرص على عدم التعدي على حياة الآخرين، أما أمن الوطن فهو منوط بأجهزتها المتعددة التي تسخر كافة إمكاناتها لحماية رعاياها ومصالحها من الأخطار الداخلية والخارجية، وهنا يأتي دور المسؤولية المجتمعية التي تتطلب من الأفراد مساندة أجهزة الدولة في تنفيذ سياساتها، ويتحقق الأمن الإقليمي من خلال تعاون دول الإقليم لحماية مصالحها بموجب اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، أما الأمن الدولي فتتولاه المنظمات الدولية، مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة، أو مجلس الأمن الدولي، والوكالات المتخصصة، وما يصدر عنهما من قرارات ملزمة لكافة الدول الأطراف بهدف الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.

ثالثاً: مقومات الأمن المجتمعي:

يقوم الأمن المجتمعي على مجموعة من المقومات منها ما يلي (4):

1. التماسك بين أفراد المجتمع من خلال الانتماء للوطن والمجتمع، أو ما يسمى بالانسجام الاجتماعي.
2. وجود جهاز قضائي عادل ومستقل وقادر على تطبيق القوانين والأنظمة التشريعية، لتحقيق أعلى مستويات العدالة.
3. وجود أجهزة أمن قادرة على حفظ العدالة المجتمعية وإشاعة الطمأنينة لدى أفراد المجتمع.
4. وجود مؤسسات تربوية تساهم بفاعلية في تنفيذ سياسة التربية المدنية والدينية للوقاية من الجريمة والانحراف.
5. وجود مؤسسات إصلاح وتأهيل للمحكوم عليهم لارتكابهم جرائم تخالف القانون.
6. وجود مؤسسات تنشئة اجتماعية (كالأسرة، والمدرسة، وجماعات الرفاق، والمؤسسات الدينية، والأحزاب السياسية)، فاعلة تغرس القيم الإيجابية، وتنمي حس مسؤولية الأفراد تجاه مجتمعهم وتعمق من ولائهم وانتمائهم له.

رابعاً: تحديات تحقيق الأمن المجتمعي:

هناك مجموعة من التحديات منها ما يلي (5):

1. **الجريمة:** بأشكالها المختلفة، مثل جرائم الاعتداء على النفس والمال، وجريمة الهجرة غير الشرعية.. وخلافه.
2. **الغلو:** أي تجاوز الاعتدال، والذي يقود إلى التطرف واعتناق الأفكار التكفيرية، واعتقاد المتطرف أنه يحتكر الحقيقة، الأمر الذي يولد الأحقاد ويؤدي إلى الانقسامات الحادة داخل المجتمع الواحد، ويقضي على التماسك الاجتماعي.
3. **المخدرات:** بآثارها السلبية على المدمن وانعكاساتها على أسرته، وعلى المجتمع ككل من حيث تبديد طاقاته، وكون هذه الآفة تمثل حاضنة لارتكاب المدمن للجرائم تحت تأثيرها.
4. **الفقر:** إن الفقر يعتبر من أبرز المشكلات المجتمعية والاقتصادية المساهمة في بروز حالات الجنوح التي تدفع أصحابها إلى السرقة والانتقام، والتعامل بالجريمة بكل أبعادها، وتشير العديد من الدراسات إلى أن الفقر يشكل بيئة مناسبة للانحراف المجتمعي الذي يهدد قيم المجتمع ويشكل إخلالاً في توازن بيئته المجتمعية.
5. **غياب العدالة المجتمعية وعدم تكافؤ الفرص، حيث تعرف العدالة المجتمعية بأنها:** نظام اجتماعي اقتصادي يهدف إلى إزالة الفروق الاقتصادية بين طبقات المجتمع الواحد، إذ إنها تعمل على توفير المعاملة العادلة وتوفير الحصة التشاركية من خيرات المجتمع للجميع من خلال إعادة توزيع الدخل، وتكافؤ الفرص، فإذا لم يتم تحقيق العدالة

- المجتمعية يتولد لدى الفرد إحساس بالظلم والتهميش والاعتراب وعدم وجود حقوق لديه في مجتمعه.
6. عدم وجود مؤسسات وطنية قادرة على توظيف دورها في إقامة مجتمع أمن.
7. ضعف أو فشل دور المؤسسات الإعلامية (وطنية رسمية وغير رسمية) في تحقيق الأمن المجتمعي.
8. الشائعات: فالشائعات هي مجموعة أخبار زائفة تفتقر إلى مصدر موثوق، وتنتشر في المجتمع بشكل سريع ويتم تداولها بين الناس ظناً منهم أنها أخبار صحيحة، وتؤثر الشائعة بشكل مباشر على الأمن المجتمعي، وازداد تأثيرها مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي، فالشائعة تمثل حرباً نفسية مدمرة للفرد والمجتمع وهي أداة تقود إلى انقسام فئات المجتمع.

خامساً: تهديدات الأمن المجتمعي (6):

1. الصراعات فيما بين الموارد والفرص أو نتيجة التعصب والتطرف القومي أو الديني، ومن ثم تكثر تلك الصراعات داخل الدولة الواحدة، أو حتى فيما بين الدول، والتي يذهب ضحيتها العديد من السكان.
2. المشكلة الخاصة بالسكان الأصليين في العديد من الدول الذين يتعرضون للإبادة، واستخدام العنف ضدهم، وتضاؤل فرصهم في الحياة مقارنة بالسكان الجدد، مما يؤثر على انعدام الأمن المجتمعي، ويمكن أن يمثلوا مصدراً لعدم الاستقرار.
3. تهديدات الهوية: حيث تنشأ هذه التهديدات عندما تكون هناك مجموعات تتميز بالخصوصية أو الانفصالية عن هوية الدولة، وتبدأ المنافسة الرأسية من طرف الدولة، وهذا من خلال استراتيجيات الصهر والاندماج التي تكون مصحوبة بمخاطر وكلفة بشرية هائلة، من أجل إنشاء دولة "نقية" عرقياً أو دينياً، وفي الغالب يشكل هذا جزءاً مألوفاً من المشهد السياسي للعديد من الدول.
4. زيادة البطالة أو ازدياد العاطلين عن العمل، فيؤدي إلى زيادة عدد الفقراء وانخفاض في مستوى المعيشة، وبالتالي يؤدي إلى التأثير السلبي على مختلف نواحي حياة البشر من صحة، وغذاء، وزيادة العنف، وانتشار الجرائم والاضطرابات الاجتماعية والسياسية مما ينعكس سلباً على استقرار معيشة الإنسان.
5. الهجرة غير الشرعية: حيث أصبحت الهجرة ظاهرة عالمية تشهدها العديد من المجتمعات، فمشكلة الهجرة لا تقتصر فحسب على العمالة المنتقلة إلى الخارج، وإنما تتناول أمراً خطيراً بهجرة الأدمغة والكفاءات العلمية، لاسيما من الدول النامية والتي هي بأمرس الحاجة إلى خبراتها وطاقاتها لتوظيفها في عملية التنمية المختلفة، بالإضافة إلى الهجرة

الداخلية من الريف إلى المدينة، ومما يؤدي إلى التضخم السكاني في المدن وكثرة البطالة والتي تؤدي بدورها للجريمة.
سادساً: **كيفية مواجهة تحديات الأمن المجتمعي:**

1. تعد الأسرة هي الحاضن الأول وحجر الأساس في البناء التربوي، فالتربية الصالحة المسؤولة تؤسس أفراداً أسوياء قادرين على المشاركة في بناء مجتمعاتهم بكفاءة واقتدار.

2. تقوم المدرسة والجامعة بإكمال دور الأسرة من غرس القيم وتزويد الأجيال بالمعرفة والخبرة، ليكونوا أعضاء صالحين في مجتمع صالح تسوده العدالة والمساواة تحت مظلة الأمن والأمان.

3. تقوم المؤسسات التربوية بإعداد النشء اجتماعياً ونفسياً ومعرفياً ليكونوا مواطنين صالحين.

4. تتصدى الأجهزة الأمنية والقضائية للجرائم وتجفف منابعها وتقتصر آليات للتخفيف من أثارها.

5. يجب تطوير استراتيجيات وطنية لدرء خطر الشائعة من خلال إيجاد منصة رسمية تتأكد من حقيقة الأخبار التي تنتشر بين الناس، والتحليل الموضوعي والمنطقي لعدم قبول الأخبار المزيفة، والتوعية من خلال المنابر الدينية والتعليمية والثقافية وتطبيق القانون الرادع على مروجيها.

6. تساند مؤسسات المجتمع المدني بأنواعها المؤسسات الرسمية في جهودها بتحقيق الأمن المجتمعي، من خلال توجيه طاقات الشباب إلى العمل النافع والابتعاد عن رفاق السوء، والانخراط في النشاطات الهادفة والأعمال التطوعية التي تعود عليهم وعلى المجتمع بالنفع والفائدة.

المطلب الثاني: انعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي

الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية أو البحرية والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية ثم تتحول فيما بعد إلى غير شرعية وهي ما تعرف بالإقامة غير الشرعية، فظاهرة الهجرة السرية باتت ظاهرة عالمية إذ تصنف في المرتبة الثالثة تبعاً لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة، وقد تفاقمت بعد الحرب الباردة بسبب التطور التكنولوجي في ميدان الاتصال ووسائل النقل- المراقبة الهشة للحدود - النزاعات العرقية - النزوح القسري، وهذه الظاهرة الجديدة دفعت الناس إلى البحث عن حياة أفضل في بلدان أجنبية، وحفزت أنواعاً مختلفة من الهجرة، فظهرت تنظيمات وعصابات إجرامية مختصة تعرف بشبكات الهجرة السرية، وندناول في هذا المطلب النقاط التالية :-

أولاً: ماهية الهجرة غير الشرعية

ثانياً: أسباب جريمة الهجرة غير الشرعية ضمن القطاع المجتمعي والعوامل الدافعة لارتكابها.

ثالثاً: الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي.
 رابعاً: علاقة الهجرة غير الشرعية بالأمن المجتمعي "مسلمو أوروبا بين إشكالية الاندماج والهوية".
 خامساً: الدور القانوني لمواجهة جريمة الهجرة غير الشرعية.
 أولاً - ماهية الهجرة غير الشرعية:

1. تعريف الهجرة غير الشرعية: هي قيام شخص لا يحمل جنسية الدولة أو من غير المرخص له بالإقامة فيها بالتسلل إلى هذه الدولة عبر حدودها البرية أو البحرية أو الجوية أو الدخول إلى الدولة عبر أحد منافذها الشرعية بوثائق أو تأشيرات مزورة، وغالباً ما تكون الهجرة غير المشروعة جماعية ونادراً ما تكون فردية (7):
 ولذا فأصناف المهاجرين غير الشرعيين متعددة، منها (8):

- شخص يدخل دولة بطريقة غير قانونية ولا يسوي وضعه القانوني فيها.
- شخص يدخل دولة بطريقة قانونية ثم لا يغادر الدولة بعد انتهاء مدة إقامته القانونية، مثل الطلاب والسائحين الذين لا يعودون إلى أوطانهم بعد انقضاء المدة المرخص لهم بالإقامة خلالها، ومثل متخلفي الحج والعمرة في السعودية.
- شخص يدخل دولة بطريقة قانونية ثم يهرب من كفيله ويعمل لدى شخص آخر دون اتخاذ إجراءات نقل الكفالة، وذلك بالنسبة لدول الخليج.

2. التعريف القانوني للهجرة غير الشرعية: عرف القانون رقم 82 لسنة 2016 المقصود بتهريب المهاجرين بأنه: "تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر"، وعرف المهاجر المهرب بأنه: "أي شخص يكون هدفاً للسلوك المجرم بمقتضى المواد ارقام (5 - 6 - 7 - 8) من هذا القانون".

ثانياً: أسباب جريمة الهجرة غير الشرعية ضمن القطاع المجتمعي والعوامل الدافعة لارتكابها:

1. الأمن المجتمعي كسبب للهجرة غير الشرعية: إن الأمن المجتمعي منصوص عليه في العديد من الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تحمي الحقوق المرتبطة به، وهذا ما نجده في العهد الأول للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإعلان العالمي للتنوع الثقافي في عام 2001، فهناك العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي نصت مجموعة مواده على ما يلي: لقد تطرقت المادة 18 منه إلى الحق في حرية الفكر والدين دون أي إكراه أو قيود، والمادة 19 منه تناولت حرية التعبير، والمادة 20 تناولت حظر القانون أي دعاية للحرب أو الدعوة للكراهية القومية أو

العنصرية الدينية تشكل تحريضاً على العداوة أو التمييز أو العنف لأنها تزعزع استقرار المجتمع وتركيبته، كما حمت المادة 27 الأقليات الاثنية واللغوية أو الدينية من تجاوزات الدولة، ولهم الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة والمجاهرة بدينهم واستخدام لغتهم، عموماً، يمكن القول إن التهديدات التي يتسبب فيها الأمن المجتمعي تدفع الشباب للهجرة غير الشرعية⁽⁹⁾.

2. الاستبعاد الاجتماعي عامل دافع للهجرة غير الشرعية: يعبر الاستبعاد عن حالة تعيشها الجماعات الخارجية عن نطاق المشاركة الرسمية: السياسية أو الاقتصادية داخل أي مجتمع، فهو بهذا المعنى يقصد به انتهاك حق بعض أفراد المجتمع في التمثيل السياسي الملائم، وفي التمتع بمنافع المجتمع وثرواته، وفي ممارسة حقهم في التعبير عن هويتهم الثقافية والدينية، كما يعبر الاستبعاد عن حالة من حالات غياب العدالة التي تنتج عن سياسات معلنة ومستترة تميز بين أفراد المجتمع بناءً على اختلافات عرقية، أو دينية، أو طائفية، أو طبقية، أو ثقافية، أو الحالة الجهوية للأفراد.

وينتج عن الاستبعاد الاجتماعي استبعاد مستمر وتدرجي من المشاركة الكاملة في الموارد الاجتماعية القيمة والمادية التي تم إنتاجها وتوفيرها واستغلالها في المجتمع، من أجل استمرار الحياة وتنظيمها والمساهمة في تنمية المستقبل، ونستخلص من مفهوم الاستبعاد الاجتماعي أنه أحد الظروف التي تساعد على خلق الأمن المجتمعي، الذي بدوره يدفع بمكونات المجتمع أفراداً كانوا أو جماعات إلى الهجرة بأي الطرق حتى غير الشرعية منها.

وفي الحديث عن الاستبعاد الاجتماعي والسياسي وحتى الاقتصادي نجد أن كل الظروف أدت إلى خيبة أمل وطنية أملت بشرائح واسعة من المجتمع، ونخص بالذكر المجتمع العربي في ظل الحراك الذي عاش ظرفاً اجتماعية ميزتها مشاعر اليأس والإحباط والاعتراب والرغبة في الهجرة، فقد وجدت دراسة حديثة أن 70% من الشباب في العالم العربي يري دون أن يتركوا المنطقة ويهاجروا، إضافة إلى غياب العدالة والمساواة واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء والإحساس بالظلم الاجتماعي، أو انتهاك كرامة الشعوب واستمرار المعاناة لدرجة أن أغلبية الناس في مجتمعات الحراك يصنفون بأشباه مواطنين، فالفرد عندما يستبعد ويحرم من حقوقه فهنا تترجع تأديته لواجباته حتى تنعدم مما خلق أزمة المواطنة، ولذا فبعد انتشار ظاهرة الاستبعاد الاجتماعي في الوطن العربي وتزايد ضغوطاته تنامت ظاهرة الهجرة غير الشرعية خاصة الهاربين من كل الظروف القاسية⁽¹⁰⁾.

إلى جانب هذه الأسباب هناك عوامل عديدة دافعة لارتكاب جريمة الهجرة غير الشرعية منها:

1. تشديد شروط وضوابط قبول الهجرة في دول المقصد وخاصة بعد تفكك الاتحاد السوفيتي وأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001 م.

2. ارتفاع نسبة البطالة في الدول المصدرة للعمالة.
3. عدم توافر فرص عمل حقيقية في الدول المصدرة للعمالة بسبب تراجع معدلات النمو.
4. انخفاض مستوى الأجور في الدول المصدرة للعمالة، رغم ارتفاع مستوى أسعار السلع والخدمات.
5. تزايد عدد السماسرة والوسطاء الذين يوقعون الشباب الراغب في الهجرة في حبالهم.
6. ارتفاع مستويات الأجور في بلد المقصد.
7. الصورة التي يظهر عليها بعض المهاجرين بعد عودتهم للأوطان لقضاء إجازة أو الاستقرار بها، وقيامهم بشراء الأراضي والعقارات وتزويج الأبناء والبنات وبناء المساكن الفخمة أو القيام بمشروعات تنموية، كل ذلك يدفع المحيطين بهم أو العارفين بأحوالهم قبل الهجرة إلى الاستمالة في الهجرة إلى دول المقصد سواء بطرق مشروعة أو غير مشروعة.
8. الفساد والاستبداد والتوزيع غير العادل للثروات وانتهاك الحقوق والحريات في بعض الدول المصدرة للعمالة، بالإضافة إلى افتقاد الأمن وصعوبة اقتضاء الحق.
9. التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها الدول المصدرة للعمالة في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين والسنوات التي مضت من القرن الحادي والعشرين وما صاحبها من احتكار السلع والخدمات، يعيشون فيها واملهم في تحقيق ثروة كبيرة خلال سنوات قليلة، الأمر الذي نادراً ما يتحقق ويعود الشباب بعد خسارة مله ووقته ومتهان كرامته وقد تنتهي به الحال إلى السجن، أو ترحيله مصفد في أغلال الحديد، أو شحن جثمانه في تابوت (11).

ثالثاً: الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي:

تتعدد أخطار الهجرة غير المشروعة نتيجة الآثار السلبية التي تؤثر على الأمن المجتمعي ومن أهمها:

1. الأخطار الاقتصادية (12): حيث يشكل المهاجرون غير الشرعيين عبئاً على الاقتصاد المحلي، فضلاً عن الاستفادة من الخدمات العامة التي وفرتها الدولة للمواطنين، مما يؤدي إلى تدني مستوياتها نتيجة استهلاكها أو حرمان المواطن منها، كما أن العمالة الوافدة تظهر نوعاً من الكسل لدى المواطنين. ومن مظاهر الأخطار الاقتصادية للهجرة غير الشرعية:

أ. التأثير على حجم الإنتاج وانخفاض الناتج القومي، ومن ثم انخفاض القوة الشرائية نتيجة انخفاض مستوى المعيشة.

ب. إهدار رأس المال البشري، حيث تتدهور قيمة رأس المال البشري ويقل عمره الإنتاجي نتيجة البطالة الناتجة عن مزاحمة المتسولين للمواطنين في فرص العمل.
 ت. استنزاف احتياطي الدولة من النقد الأجنبي في تحويلات يحولها المتسولون إلى أهلهم وذويهم في بلدهم الأم.
 ث. تزايد جرائم غسل الأموال.
 ج. انتشار العمالة العشوائية غير الضرورية وذات الإنتاجية المنخفضة، وظهور سوق موازية للعمالة المتسللة التي تقبل بأجور أقل وشروط عمل قاسية، مما يرفع من معدلات البطالة بين العمالة الوطنية.

2. الأخطار الاجتماعية (13): تنحصر الأخطار الاجتماعية في أنماط الحياة الجديدة والتناقضات في السلوكيات الاجتماعية، مما قد يخلل التماسك الاجتماعي لدول المنطقة ومن مظاهر ذلك:

أ. التفكك الأسري والانحراف الأخلاقي
 ب. زيادة نسبة الإعالة في المجتمع
 ت. معاناة المهاجرين غير الشرعيين من ظاهرة الاغتراب في مجتمع جديد لا يشعرون بالولاء أو الانتماء له، مما يترتب عليه شعورهم بالإحباط في ظل غياب المعايير وضعفها واهتزازها.
 ث. ظهور الأحياء العشوائية التي تتدنى فيها الخدمات الضرورية، ويترتب على ذلك تدهور صحة البيئة وانتشار الأمراض الاجتماعية.
 ج. دخول عادات غريبة على المجتمع، وظهور قيم غير سليمة وثقافات دخيلة، مثل التسول والبطالة.

3. الأخطار السياسية (14): ومن أهم مظاهر ذلك:

أ. التطرف الفكري وزعزعة الاستقرار السياسي نتيجة الفراغ الذي يعاني منه غالبية المهاجرين غير الشرعيين. بزيادة الاضطرابات السياسية والفتن والنزاعات على مراكز السلطة.
 ب. تهيئة جموع المهاجرين غير الشرعيين بصورة أكبر للمشاركة في الاضطرابات والقلق السياسية للتنفيس عن مشاعر الشغب المكبوتة لديهم.
 ت. جلب تكتلات ضغط على النظام السياسي القائم في الدولة مهياً احتمال نشأة المساومات السياسية.

4. الأخطار النفسية (15): يعيش غالبية المهاجرين غير الشرعيين في قلق دائم نتيجة عدم شعورهم بالأمن والانتماء واحترام أنفسهم، مما يؤدي إلى انخفاض الروح المعنوية والطموحات الذاتية والتفكير في العودة للوطن الأم، مما يدفع للتفكير في الانتحار.

5. الأخطار الأمنية (16) من أهم الأخطار السلبية للهجرة غير الشرعية

على الأمن ما يلي:

أ. الانضمام للعصابات الإجرامية وتكوينها، وقد تجرفهم هذه الجماعات لارتكاب السلوك الإجرامي أو الاتجار في المخدرات والممنوعات للحصول على المال.

ب. استغلال أصحاب الفكر المتطرف ممن ينتمون لدول معادية فرصة الدخول إلى الدولة لزعزعة أمنها واستقرارها.

ت. المساعدة على تهريب أسلحة ومتفجرات وذخائر للدول المهاجر إليها لزعزعة أمنها. فضلاً عن إمكانية ظهور الأفكار المتطرفة وانتشارها.

ث. العمالة غير المشروعة تزيد من ارتكاب جرائم السرقة والنصب والكسب غير المشروع وترويج المخدرات.

ج. تكبد الهجرة غير الشرعية الدولة أعباء مالية لملاحقة واحتجاز وتفسير المخالفين.

رابعاً: علاقة الهجرة غير الشرعية بالأمن المجتمعي "مسلمو أوروبا بين إشكالية الاندماج والهوية (17)":

تعتبر الهجرة غير الشرعية تهديداً للأمن المجتمعي للدول المستقبلة والمصدرة على حد سواء، ويمكن تبيان آثار الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي من خلال التجانس الاجتماعي والهوية والاندماج الاجتماعي كالآتي:

1. الهجرة غير الشرعية تغير من تركيبة المجتمع: نتيجة تزايد عدد المهاجرين غير الشرعيين في البلدان المستقبلة ينشأ مجتمع جديد، وهو مزيج من القوميات الموجودة داخل هذه المجتمعات.

2. الهجرة غير الشرعية تهدد هوية الفرد وهوية الجماعة المهاجرة ضمن إجراء أنماط الحياتية الجديدة يتأثر عدد كبير من المهاجرين بالسلوكيات الاجتماعية مما يهدد الاستقرار الاجتماعي للهوية أو الفردية للمهاجرين.

3. الهجرة غير الشرعية خطر على الانتماء والمواطنة: نتيجة معاناة المهاجرين غير الشرعيين من ظاهرة الاغتراب في المجتمع الجديد الأمر الذي يسبب عدم شعورهم بالولاء والانتماء، مما يتسبب في زعزعة استقرار المجتمع نتيجة العزلة النفسية والاجتماعية التي تقودهم في بعض الأحيان إلى الانحراف والإجرام.

4. الهجرة غير الشرعية والصراعات العرقية: إن علاقة التقارب والاختلاف العرقي بالصراع بين المهاجرين غير الشرعيين والمواطنين الأصليين هي علاقة ارتباطية، بحيث ينتج سوء فهم وعدم الثقة والعداء المتبادل.

عموماً أهم ما يلاحظ على انعكاسات الهجرة غير الشرعيين من الجانب الاجتماعي هي مشكلة الاندماج الاجتماعي والهوية للمهاجرين غير

الشرعيين في حد ذاتهم، وأيضاً ينعكس ذلك سلباً على أمن المجتمعات المستقبلية.

ولفهم كيف يشكل الاندماج الاجتماعي والهوية على مسلمي أوروبا كمثل توضيحي لانعكاسات الهجرة غير الشرعية على الأمن المجتمعي، نشير إلى مفهوم الاندماج الاجتماعي من وجهه نظر علم النفس الاجتماعي، فيقصد به النظر إلى الإنسان كوحدة نفسية جسمية لا تتجزأ (18) فالاندماج الاجتماعي يتخذ مفهوم السيرورة التي تمكن الأفراد من الانصهار في مجتمعاتهم أفقياً بتمثل قيمها وعاداتها وأنماط عيشها، وعمودياً باكتساب هوية سياسية تعزز انتسابهم لمؤسسة الدولة. أما عن مسلمي أوروبا وإشكالية اندماجهم، فقد أصبحت تشكل مجالاً خصباً للأخذ والرد بين توجّهين: التوجه الأول: وهو من تبناه الدول الحاضنة للمسلمين عبر الكثير من القوانين والتشريعات والتوجه الثاني: ويتبناه المسلمون أنفسهم، عبر سلوكهم الذي تفرضه الثقافة الدينية التي ينتمون إليها.

**ويرجع اندماج مسلمي أوروبا لأسباب متعددة منها:

1. تعمق التفاعل الطبيعي للمسلمين مع المجتمع الأوروبي في جوانب الحياة المختلفة، ودخولهم غمار الحياة والممارسة في المؤسسات المدنية المختلفة كمدارس ومعاهد أبنائهم والتجمعات الثقافية والأنشطة الاقتصادية والمالية والوسائل الإعلامية المختلفة وغيرها مما دعا هذا التفاعل المسلمين لإعادة النظر في طروحاتهم وإدراكهم للمفاهيم والمواقف الإسلامية التي اتوا بها من بلاد المنشأ.
2. الجيل الجديد "جيل الناشئين" الذي ولد ونشأ في المجتمعات الأوروبية والذي قام - وربما مازال بدور الوسيط بين المجتمعات الأوروبية جيل الفودين، حيث امتلك هذا الجيل وبشكل أفضل من الجيل السابق، أدوات الفهم والحوار الموضوعي لهذه المجتمعات بعيداً عن الإرث التاريخي وغيره، وبعيداً عما يحمل الأبناء من المواقف النمطية السلبية عن المجتمعات الأوروبية وعن الإنسان الغربي.
3. الجو السياسي المنفتح نسبياً في الغرب، والذي ربما زاد انفتاحه على "الأقليات" الدينية والعرقية بعد أن تبين للغرب أن "رحيل" هذه الأقليات المهاجرة عن أوروبا لم يعد حلاً ممكناً، وبعد أن استعصت هذه الأقليات على الذوبان بالطريقة التي تمنها الغربيون، وهذا الجو السياسي المنفتح نسبياً شجع المسلمين ونبههم إلى الإمكانيات والحقوق المتوفرة لهم إن هم اقتربوا بشكل أكبر من المجتمعات الأوروبية المحيطة بها.
4. المزيد من تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية، والتعليمية لكثير من بلاد العالم العربي الإسلامي، مما لم يشجع الكثير من المسلمين على العودة للبلاد التي هاجروا منها للغرب، فاثروا البقاء

- في الغرب مما اضطرهم لإعادة ترتيب أو ارقهم وبالتالي لطبيعة علاقاتهم بهذه المجتمعات الغربية.
5. التنامي المستمر وربما البطيء لقدرات التجمعات الإسلامية في المدن الأوروبية، والتراكم الكمي من خلال السنين، وفي الجوانب المختلفة الاقتصادية والتعليمية والثقافية، وعلى رأسها التجانس لغياب أو ضعف هذه الإمكانيات والقدرات.
6. تضافر جهود المسلمين من الأقليات الدينية والعرقية المختلفة، وخلال عدد من السنوات من أجل تحسين المعيشة لهذه الأقليات ومنها المسلمة، ومن أجل المطالبة بحقوقهم كأقليات تكون شريحة مهمة من شرائح المجتمعات الأوروبية.
7. التقدم الحديث لأوروبا في طريق التقارب الأوروبي، حيث قطعت الدول العربية المختلفة شوطاً في طريق الوحدة، وهذه الوحدة دفعت المؤسسات الأوروبية للنظر في هوية كل من يعيش أو ينتمي لهذه المجتمعات، سواء في اللغة أو الديانة أو الثقافة وغيرها، وانسحب هذه بشكل طبيعي على التجمعات المسلمة التي عاشت وتجنست في هذه البلاد خلال عده عقود من الزمن.
- ** وفيما يتعلق بمشكلة مسلمي أوروبا والهوية: من مظاهر هذه المشكلة طبيعة علاقة المسلم بالمجتمع الأوروبي ، والخلاف والنزاع بين الأجيال داخل الأسرة الواحدة، بين الأبوين الوافدين من جهة وبين الأولد الذين ولدوا ونموا في الغرب، حيث اشتدت حدة الصراع بين الانتماء للهوية الإسلامية وبين الانتماء للمجتمع الأوروبي، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، فالانتماء والهوية أمر معقد ومتعدد الجوانب والمستويات، ولم يعد الحديث عن الهوية وكأنها شكل مفرد وبعيد واحد، إنما أصبح الآن الحديث عن هوية مركبة، حيث هناك جوانب متعددة وأبعاد مختلفة للهوية والانتماء، ولتبسيط الأمر يمكن أن نذكر ثلاثة جوانب رئيسية للهوية:**
- الهوية الدينية: هي عند المسلم الأساس والمعتمد الأول، حيث يتلاقى من خلالها مع إخوانه في العقيدة في كل بلد وفي كل أرض.
 - الهوية العرقية: حيث يعود الإنسان في نشأته الأولى لأرض معينة أو بلد معين كأن يكون مثلاً مصرياً أو عراقياً... ويأتي مع هذه الهوية كل ما يميز هذا الانتماء العرقي من عادات وتقاليد محلية، متمثلة في المأكل والمشرب والملبس واللغة واللهجة، وغيرها من الظواهر الأخرى لبلد أو ثقافة معينة.
 - الهوية الاجتماعية: هي ما يميز الروابط التي تربط الإنسان بالمجتمع الذي حيا فيه حيث يؤثر فيه ويتأثر به، وتتعلق هذه الهوية بما يميز مجتمعاً عن آخر كالعرف والتاريخ والقانون (19).
- خامساً - الدور القانوني لمواجهة جريمة الهجرة غير الشرعية:**

تصنف الهجرة غير الشرعية بحسب طبيعتها القانونية بأنها جريمة يعاقب عليها القانون، ويخول المشرع المؤسسات المختصة الصلاحيات الواسعة لمحاربة هذه الظاهرة بكل الوسائل المشروعة، وينظر الاتجاه الاجتماعي إلى الهجرة غير المشروعة على أنها إفراز اجتماعي ناجم عن مظاهر السلوك والتفاعلات والعمليات الاجتماعية المتنوعة التي تحدث داخل المجتمع (20) وتعتبر مخالفة لتشريعات الهجرة والجوازات والجنسية والإقامة في حد ذاتها جريمة، وهذه الجرائم ترتبط بجرائم أخرى أهمها جرائم التزوير والرشوة والاختلاس وجرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال والأعراض، خاصة إذا لم يجد المهاجر عملاً يقتات منه في الوقت الذي يقع تحت ضغوط المجرمين الذين سهلوا هجرته وضغوط أسرته في بلد المصدر التي باعت ما تملكه واقتضت قروضاً واجبة السداد، ومن أهم الجرائم المرتبطة بالهجرة غير المشروعة جريمة تهريب المهاجرين التي تقوم بها عادة عصابات الجريمة المنظمة عبر الوطنية أو التشكيلات الإجرامية، ومن هنا سوف نعرض ما قدمه المشرع المصري لمكافحة جريمة الهجرة غير المشروعة كالتالي:

أ. عاقب المشرع في المادة رقم (5) بالسجن كل من أسس أو نظم أو أدار جماعة إجرامية منظمة لأغراض تهريب المهاجرين أو تولي قيادة فيها أو كان أحد أعضائها أو منضماً إليها (21).

ب. عاقب المشرع بالمادة رقم 6 من القانون رقم 82 لسنة 2016 والمعدلة بالقانون رقم 22 لسنة 2022 بالسجن المشدد وبغرامة لا تقل عن 200 ألف جنيه ولا تزيد على خمسمائة ألف جنيه أو بغرامة مساوية لقيمة عاد عليه من نفع أيهما أكبر كل من ارتكب جريمة تهريب المهاجرين أو الشروع فيها أو توسط في ذلك وتكون العقوبة السجن المشدد مدة لا تقل عن خمس سنوات، وغرامة لا تقل عن 500 ألف جنيه ولا تزيد على مليون جنيه أو غرامة مساوية لقيمة ما عاد

عليه من نفع أيهما أكبر في أي من الحالات الآتية:

- إذا كان الجاني قد أسس أو نظم أو أدار جماعة إجرامية منظمة لأغراض تهريب المهاجرين أو تولي قيادة فيها أو كان أحد أعضائها أو منضماً إليها.
- إذا كانت الجريمة ذات طابع عبر وطني.
- إذا تعدد الجناة، أو ارتكب الجريمة شخص يحمل سلاحاً.
- إذا كان الجاني موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة أو ارتكب الجريمة باستغلال الوظيفة أو الخدمة العامة.
- إذا كان من شأن الجريمة تهديد حياة من يجري تهريبهم من المهاجرين أو تعريض صحتهم للخطر أو تمثل معاملة غير إنسانية أو مهينة.
- إذا حصل الجاني على منفعة لاحقة من المهاجر المهرب أو ذويه.
- إذا كان المهاجر المهرب امرأة أو طفلاً أو من عديمي الأهلية أو من ذوي الإعاقة.

- إذا استخدم في ارتكاب الجريمة وثيقة سفر مزورة أو إذا استخدمت وثيقة سفر أو هوية من غير صاحبها الشرعي.
- إذا استخدمت في ارتكاب الجريمة سفينة بالمخالفة للغرض المخصص لها أو لخطوط السير المقررة.
- إذا عاد الجاني لارتكاب الجريمة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة (22).
- ت. وشدد المشرع العقوبة بالسجن المؤبد وغرامة لا تقل عن مليون جنيه ولا تزيد على خمسة مليون جنيه أو غرامة مساوية لقيمة ما عاد على الجاني من نفع أيهما أكبر إذا ارتكب أياً من الجرائم المنصوص بالفقرة الأولى من المادة (6) في أي من الحالات الآتية (23):
 - إذا ارتكب الجريمة بواسطة جماعة إجرامية منظمة.
 - إذا ارتكب الجريمة تنفيذاً لغرض إرهابي وفقاً للقوانين المعمول بها في هذا الشأن.
 - إذا نتج عن الجريمة وفاة المهاجر المهرب أو إصابته بعاهة مستديمة أو بمرض لا يرجى الشفاء منه.
 - إذا استخدم الجاني عقاقير أو أدوية أو أسلحة أو القوة أو العنف أو التهديد بها في ارتكاب الجريمة.
 - إذا كان عدد المهاجرين المه ربين يزيد على ثلاثة أشخاص، أو لا يزيد على ذلك متى كان أحدهم على الأقل من النساء أو الأطفال أو عديمي الأهلية أو ذوي الإعاقة أو أقل من ذلك متى كان من بينهم نساء أو أطفال أو عديمي أهلية أو ذوي إعاقة.
 - إذا قام الجاني بالاستيلاء على وثيقة سفر أو هوية المهاجر المهرب أو إتلافها
 - إذا استخدم الجاني القوة أو الأسلحة لمقاومة السلطات.
 - إذا استخدم الجاني الأطفال في ارتكاب الجريمة.
 - إذا عاد الجاني لارتكاب الجريمة بإحدى الظروف المشددة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة رقم (6).
- ث. تكون العقوبة بالسجن، وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنيه ولا تزيد على خمسمائة ألف جنيه على كل من هياً أو أدار مكاناً لإيواء المهاجرين المهربين أو جمعهم أو نقلهم أو سهل أو قدم لهم أية خدمات مع ثبوت علمه بذلك (24).
- ج. عاقب القانون كل من ارتكب خارج جمهورية مصر العربية من غير المصريين جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون متى كان النقل مجرماً في الدولة التي وقع فيها بموجب قانونها الداخلي أو اتفاقية دولية انضمت إليها وذلك في أي من الحالات الآتية- :

- إذا ارتكبت الجريمة على متن وسيلة من وسائل النقل الجوي أو البري أو المائي وكانت مسجلة لدى جمهورية مصر العربية أو تحمل علمها
- إذا تم الإعداد للجريمة أو التخطيط أو التوجيه أو الإشراف عليها أو تمويلها في جمهورية مصر العربية.
- إذا ارتكبت الجريمة بواسطة جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطة إجرامية.
- إذا كان من شأن الجريمة إلحاق ضرر بأي من مواطني جمهورية مصر العربية أو المقيمين فيها أو بأمنها أو بأي من مصالحها في الداخل أو الخارج.
- إذا وجد مرتكب الجريمة في جمهورية مصر العربية بعد ارتكابها ولم يتم تسليمه (25).

ت. عاقب المشرع بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنية ولا تزيد على مائتي ألف جنية، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من علم بارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون أو بالشروع فيها ولم يبلغ السلطات المختصة بذلك. فإذا كان الجاني موظفاً عاماً ووقعت الجريمة بسبب إخلاله بواجبات وظيفته تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات. ويجوز للمحكمة الإغفاء من العقاب إذا وقعت الجريمة من زوج الجاني أو من أحد أصوله أو فروعه أو إخوته أو أخوته.

3- التدابير الحماية والمساعدة لمواجهة الهجرة غير الشرعية:

- أ. أشار المشرع في المادة (25) إلى أن الدولة توفر التدابير المناسبة لحماية حقوق المهاجرين المهربين، ومنها حقهم في الحياة والمعاملة الإنسانية والرعاية الصحية والسلامة الجسدية والمعنوية والنفسية والحفاظ على علة حرمتهم الشخصية وتبصيرهم بحقوقهم في المساعدة القانونية مع كفالة اهتمام خاص للنساء والأطفال (27).
- ب. فضلاً أن تكفل السلطات المصرية المختصة للمهاجر المهرب طلب الاتصال بالممثل الدبلوماسي أو القنصلي لدولته وإعلانه بوضعه لتلقي المساعدات الممكنة في هذا الشأن (28).
- ت. أضاف المشرع مشاركة وزارة الخارجية بالتنسيق مع السلطات المعنية في الدول الأخرى تسهيل الإعادة الأمنة للمهاجرين الأجانب إلى بلادهم بعد التأكد من أنهم يحملون جنسيتها أو أنهم يقيمون بها أو أية دولة أخرى متى قبلت ذلك، ولم يرتكبوا جرائم معاقباً عليها بموجب أحكام القانون المصري (29).
- ث. أضاف المشرع مشاركة مجلس الوزراء بما يسمى "اللجنة التنسيقية لمكافحة وضع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر"، وتختص اللجنة بالتنسيق على المستوردين الوطني والدولي بين السياسات والخطط

والبرامج الموضوعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية. وتقديم أوجه الرعاية والخدمات للمهاجرين المهربين وحماية الشهود، في إطار الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية الثنائية أو متعددة الأطراف النافذة في جمهورية مصر العربية (30).

ج. أنشأ القانون صندوق مكافحة الهجرة غير الشرعية وحماية المهاجرين والشهود، حيث يتولى تقديم المساعدات المالية للمجني عليهم ممن لحقت بهم أضرار ناجمة عن أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون (31).

خاتمة:

تعددت آثار الهجرة على الأمن المجتمعي سواء على المجتمع الأصلي أو المجتمع المهاجر إليه من كل النواحي سواء على ثقافته أو هويته أو على اندماج المهاجرين ضمن المجتمعات الجديدة، في الختام ننتهي إلى إن التماسك بين أفراد المجتمع واحترام تنوعه الطبيعي بكل مكوناته وأطيافه، وشعورهم بانتمائهم إلى وطنهم ومجتمعهم، يساعد على استقرار المجتمع والنظام السياسي وهناك جملة من النتائج، منها:

1. الأمن المجتمعي يسعى إلى تحقيق التجانس الاجتماعي.
2. مفهوم الأمن المجتمعي جد معقد، لتعامله مع الهويات، والثقافات التي تعتبر ذاتية وذات بناءات سياقية، مما يقود في أغلب الأحيان إلى تبني سياسات عنصرية واقتصادية.
3. عدم توفير الأمن المجتمعي يقدم بيئة خصبة إلى أخطار أو اختراقات للأمن القومي.
4. تتنوع أخطار الهجرة غير الشرعية ما بين أخطار: اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، ونفسية، وأمنية، ومن أهم الأخطار الأمنية زيادة معدلات الجرائم وتهديد الأمن الوطني والسياسي، ونشر الفكر المتطرف.
5. إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية بهذه الكثافة العالية تعبر عن ظاهرة التمرد على الواقع الوطني، كما تظهر كره الوطن والاستهتار بالوطنية والقومية، التي لم تقدم حلاً عملياً لمشكلات الشباب الذين يعيشون أزمة الهوية الوطنية، أمام ظواهر العولمة التي تقوى ظاهرة الانجذاب نحو ثقافة الغرب المتفوق. ومن أهم التوصيات:

- ضرورة إحكام الرقابة على المنافذ البرية والبحرية والجوية.
- تفعيل استخدام تقنية البصمة العشرية (بصمة الأصابع) في المنافذ الدولية لمنع دخول المتسللين الذين سبق لهم أن أقاموا بالدولة بطريقة غير مشروعة.
- الاستفادة من تجارب الدول الكبرى في برامج مواجهة الهجرة غير الشرعية، وتبادل المعلومات والخبرات على المستويين العربي والدولي في أساليب مواجهة الهجرة غير الشرعية

- تفعيل القوانين المنصوص عليها لمواجهة تلك الجرائم، وقيام السلطات التنفيذية بإنفاذ تلك القوانين الرادعة .
- مساعدة الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين اقتصادياً لإقامة المشروعات اللازمة لتشغيل المهاجرين وفتح فرص العمل والرزق أمامهم لتساعدهم على التخلي عن التفكير في الهجرة.
- تقنين أوضاع المهاجرين غير الشرعيين لضمان حقوقهم، وعدم تعرضهم للاستغلال وذلك عن طريق المعاهدات الدولية والاتفاقيات الثنائية بين الدول.

المراجع:

- 1- أسامة السيد عبد السميع: "الأمن الاجتماعي ودوره في استقرار الدولة -دراسة مقارنة بين التشريعات السماوية"، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013.
- 2- أمين عواد المشاقبة: "الأمن المجتمعي -المعنى، الأبعاد، والتحديات"، عمان، الأردن، 2020.
- 3- عثمان الحسن محمد نور: "الهجرة غير المشروعة والجريمة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.
- 4- عمر محمد على: "مشكلة البطالة -أسبابها وعلاجها"، جامعة الخرطوم، 1994.
- 5- مصطفى العوجي: "الأمن الاجتماعي- مقوماته وتقنياته"، مؤسسة نوفل، بيروت، الطبعة الخامسة، 2016.
- 6- محمد بن إبراهيم السيف: "الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء المجتمع السعودي وحقائق الاتجاه الإسلامي"، دار بن لعبون للنشر والتوزيع، 1996.
- 7- محمد فتحي عيد: "التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية"، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

رسائل ماجستير:

- 1- رؤوف منصور: "الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف، 2013.
- 2- محمد بن علي بن عبد الله السيهلي: "علاقة البطالة بالجرائم المالية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2003.

أبحاث ودوريات:

- 1- أحمد حوتي وآخرون: "علاقة البطالة بالجريمة والانحراف في الوطن العربي"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض، 1988.
- 2- أحمد غلو: "الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة"، مجلة الجيش اللبناني، العدد 289، 2009.
- 3- أمحمد ماكي: "الاندماج الاجتماعي وبناء مجتمع المواطنة"، مقال في جديليات الاندماج الاجتماعي وبناء الدولة والأمة في الوطن العربي"، الدوحة، قطر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013.
- 4- محمد أحمد إسماعيل: "الهجرة العربية - العربية"، ورقة عمل مقدمة للحقبة العلمية حول اللجوء والهجرة -المشكلات والحلول، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشئون اللاجئين في تونس، في الفترة من 4-7 يوليو 2007.

المراجع الأجنبية:

- 1- NOHAMOKHTAR FAHMY ABDEL GAWADASHARY," LACK OF HUMAN SECURITY: A CAUSE OF IRREGULAR MIGRATION THE CASE OF EGYPT" THE AMERICAN UNIVERSITY IN CAIRO, DECEMBER/2008, P.41
- 2- David T. Graham, "the people paradox human movement and human security in globalizing world", in, David t graham and nana k. poku, (eds), migration, globalisation, and human security. first published routledge, London and New York,2000., p.195 .

مواقع الانترنت:

- 1- مأمون مبيض: "مسلمو أوروبا-الاندماج والهوية"
<http://www.aljazeera.net/programs/religiondkife/25/2/2022>
- 2- حمدي شميان: "الهجرة غير الشرعية (الضرورة والحاجة)، مركز الإعلام الأمني، ص 4-114.
<http://maspolitiques.com/ar/index.php/edition/114-4>.
- 3- سيماء على المعموري: "الأمن المجتمعي -مفهومه ومستوياته وتهديداته" وتم الدخول على الموقع بتاريخ 2022 /2/22
<https://mqqal.com>